## المبحث الثالث : صور و أسباب تدخل الدولة

## في النشاط الإقتصادي

لقد عرف الفكر الإقتصادي عدة صور لتدخل الدولة في النشاط الإقتصادي ، و اختلف هذا التدخل من دولة لأخرى و من فترة زمنية لأخرى تماشيا و الإمكانيات المالية و المؤسسية للدولة ، إضافة لاختلاف ظروف و أوضاع كل دولة ، و يمكن تصنيف دور الدولة بالشكل التالي :

**المطلب الأول : صور تدخل الدولة في النشاط الإقتصادي**

عملت الدول على تحسين صورة إقتصادها و ظروف المعيشة للأفراد بالتدخل في الحقل الإقتصادي حسب متطلبات ذلك و التغيرات التي شهدها نظامها الإقتصادي ، و يمكن حصر أشكال تدخل الدولة حسب الفروع التالية ، الفـرع الأول : الدولة الحـارسة، الفرع

الثاني : الـدولــــــــة المتدخلة ، الفرع الثالث : الدولــــــــة المنتجة، الفرع الرابع : الـدولــــــــــــــة

الضابطة.

#### الفرع الأول : الدولة الحارسة

لقد ساد مفهوم الدولة الحارسة في ظل سيادة أفكار النظرية الكلاسيكية التي كانت تبني على أساس ترك النشاط الإقتصادي للأفراد دون تدخل من الدولة ، مع إقتصار دور الدولة في جباية الضرائب بما يمكنها من تغطية وظائفها التقليدية ، و قد ترتب على ذلك أن وظيفة الدولة هو القيام بأعمال الأمن و الحماية و العدالة و الدفاع مع إمكانية إقامة بعض المرافق العامة ، أي أنها تكون حارسة للنشاط الإقتصادي، فهي تأخذ وظائفها من الفكر الحر الداعي إلى حياد الدولة بعدم تدخلها ، فالدولة في هذا النوع مجردة من جوانبها الإجتماعية إلا ما تعلق بالأمن ، حيث تسهر على جباية الضرائب لتغطية الوظائف التقليدية ، فهي كما يرى أدم سميث يجب أن تمتنع عن التدخل في النشاط الإقتصادي يتركيز نشاطها في وظائفها الإدارية و العدالة و الأعمال العامة و قيامها ببعض الأنشطة الإقتصادية[[1]](#footnote-2).

#### الفرع الثاني : الدولة المتدخلة

لقد فرضت الأوضاع الإقتصادية و الإجتماعية المتطورة على ضرورة التخلص من مفهوم الدولة الحارسة ليحل محله مفهوم الدولة المتدخلة ، و خاصة بعد أن إجتاحت العالم أزمة الكساد الكبير لعام 1929 ، التي جعلت الإقتصاديين يشككون في صحة النظرية الكلاسيكية بعد عجز إقتصاديات الدول عن إعادة التوازن التلقائي بالطريقة الذاتية التي كان ينادي بها الكلاسيك ، و الدولة المتدخلة هي الدولة غير حيادية بحيث تزايد دورها في النشاط الإقتصادي و الإجتماعي بالإضافة إلى وظائفها التقليدية ، و هذا التدخل نجده في أراء فقهاء التجاريين من خلال ضمان الأعمال التجارية ، كما نجده عند الكينزيين من خلال إقامة بعض المشاريع العامة لتحريك النشاط الإقتصادي من الركود ، كما نجده في أطروحات الإشتراكيين الداعية إلى توسيع الملكية العامة على حساب الملكية الخاصة للقضاء على التناقض بين المصالح العامة و المصالح الخاصة ، كما نجده طرح فقهاء الرفاهيين ، التي تنادي بضرورة تخصيص الموارد بأكثر فعالية و تقليص الجوانب السلبية لحالات عدم الكفاءة في السوق[[2]](#footnote-3).

و يرى الفقيه كينز أن تدخل الدولة يكون على مستويين هما :

**🡨التدخل المباشر :** و ذلك بأن تقوم الدولة بما يلي :

* رفع الإنفاق العام في مجالات الإستثمار لزيادة فرص العمل و رفع مستوى الدخل و بالتالي يرتفع مستوى الإنفاق و الطلب على السلع و الخدمات .
* فرض الضرائب التصاعدية حتى تستفيد منها الفئات الفقيرة ذات الميل المرتفع للإستهلاك الكلي .
* التدخل في حالة ظهور التضخم من خلال تقليل الإنفاق الحومي و تحديد الضرائب و التحكم في أسعار الفائدة .
* **🡨التدخل غير المباشر** : و في هذه الحالة يكون الدولة من خلال :
* إصدار تشريعات و قوانين تناهض الإحتكار بما يحقق خفض أسعار السلع الإستهلاكية و رفع الطلب عليها ، و هذا يشجع المنتجين على زيادة الطلب على الإستثمار الضروري لهذا الإنتاج .
* تطبيق سياسة توسعية تعمل على خفض سعر الفائدة للرفع من مستوى الإستثمار و بالتالي زيادة الطلب الكلي[[3]](#footnote-4) .

🡨و هناك مصطلح أخر يستخدم للتعبير عن تدخل الدولة و هو الدولة الضارة ، حيث يعود إستعمال وصف الدولة الضارة إلى James Kennth Galbraith الذي ذكر بأن الدولة لم تكن يوما أكثر قوة مما عي عليه اليوم إلا أنها أصبحت Etat Prédateur : دولة ضارة ، حيث السلطة الحاكمة لم تأتي لتطبيق مبادئ الفكر الليبيرالي بل جاءت لتوظيف هذه الأسس لإعطاء الشرعية على ما يتخذ من إصلاحات حيث المفارقة تكمن في مفهوم السوق الذي هو عددهم ما هو إلا إقناع لإخفاء حقيقة أخرى و هي أن الدولة قد وضعت في خدمة المصالح الخاصة للذين استحوذوا على السلطة الإقتصادية فقد مصطلح الضارة أو المتوحشة للتعبير عن إرتكاز السلطة العمومية على أليات التدخل التي يحوزونها و تحويلها من مسارها في خدمة الصالح العام إلى المصلحة الخاصة إلى درجة إستعمال الحروب و تسخير الخدمة العمومية بوضعها في خدمة الشركات الخاصة المصنعة للأسلحة و الأدوية[[4]](#footnote-5).

#### الفرع الثالث : الدولة المنتجة

و تسمى أيضا بالدولة الإشتراكية ، و هي نتيجة لأفكار و مبادئ الإقتصاد الإشتراكي ، و و الدولة المنتجة لا يقتصر دورها في التدخل في النشاط الإقتصادي و الإجتماعي ، با يتعدى إلى كونها تقوم بعمليات الإنتاج و التوزيع و توفير الخدمات . و لقد تغيرت الوظيفة الدولة في الكثير من الدول التي تبنت النهج الإشتراكي ، حيث أصبحت تسيطر بالكامل على النشاط الإقتصادي و الإجتماعي حيث كادت أن تصل

هذه السيطرة إلى نسبة 100% و اختفى في هذا النموذج النشاط الفردي إلى حد كبير[[5]](#footnote-6).

#### الفرع الرابع : الدولة الضابطة

الدولة الضابطة مصطلح حديث ينطلق من مصطلحي التنظيم التنظيم و الضبط حيث أصبحا مفهومان جديدان لدور الدولة ، إنتشر إستعمالها بعد نشر أفكار نظرية الإختيارات العامة التي رفضت المفاهيم السابقة للدولة كالدولة المتدخلة و الدولة المحايدة و تعويضها بمصطلح الدولة الضابطة و هذا قرار بإلغاء الاشكال التقليدية للعمل العمومي بنقله إلى التنظيم و الضبط في محاولة لإفراغ مفهوم الدولة من سلطاتها التي تؤثر بها في أليات السوق[[6]](#footnote-7) .

حسب الفقيهين G.Majon et A.La spina فإن الدولة الضابطة هي تحويل وظائف الدولة ، و ذلك بأن أصبحت لا تتدخل مباشرة في الغقتصاد و لم تعد تعتمد على إمتيازات الملكية ، لكن تتدخل عن طريق إنتاج القواعد من أجل التوفيق بين حقوق و إلتزامات الأشخاص ، و تحقيق أهداف هذه القواعد عن طريق توقيع الجزاء[[7]](#footnote-8) .

و يعتبر المصطلح الدولة الضابطة جديد و هو يجمع بين الدولة و السوق ، دون أن يتواجد أي تناقض أو تنافي بين الدولة و روح النظام الليبيرالي القائم على الحرية الفردية ، إذ يتميز تدخل الدولة في هذا النظام بأنه يستجيب للمتطلبات إدخال المنافسة في القطاعات الإحتكارية ، إذ يضمن الدولة التنافسية حماية السوق و كذا تحقيق مهام المرفق العام ، و هي مهما جديدة تكرس مفهوما جيدا للدولة في ظل نظام إقتصاد السوق ، تسمى بالدولة الضابطة التي تخلت عن وظيفة المقاولة و التسير المباشر

لصالح المبادرة الخاصة[[8]](#footnote-9) .

### المطلب الثاني : مجال تدخل الدولة في النشاط الإقتصادي

تعمل الدول في تدخلها في النشاط الإقتصادي ضمن حدود و أسباب تبرر لها هذا التدخل و التي يحددها القانون الإقتصادي لها ، و سنتطرق لمجال تدخلها بتقسيم هذا المطلب إلى فرعين ، الفرع الأول : حدود تدخل الدولة في النشاط الإقتصادي، الفرع الثاني : أسباب تدخل الدولة في النشاط الإقتصادي .

#### الفرع الأول : حدود تدخل الدولة في النشاط الإقتصادي

* تكثيف الرقابة على نشاطات القطاع المصرفي العام و الخاص .
* هيمنة الدولة على قطاع النقل .
* حماية المودعين و المدخرين لدى البنوك التي رخصت الدولة باعتمادها ، في حالة الإفلاس أو التصفية .
* سن قوانين من شأنها حماية المودعين .
* إلتزام الدولة بتحمل مسؤولياتها عند حدوث أزمة تسببت فيها .
* تكثيف الرقابة على النفقات ذات طابع تدخلي غير منتج .
* الإلتزام بتقديم ميزانيات و شرح لنشاطات و تطبيق البرامج المسطرة ، لكل مبلغ تم إنفاقه أمام المواطنين عن طريق الإعلان و الإشهار .
* تقديم تقارير مفصلة على المشاريع غير المكتملة مع عرض الأسباب .
* معاقبة الإسراف و التعهد بإعادة المبالغ المالية في حالة ثبوت إسراف و تبذير ما عام و إختلاس .
* الرقابة على تحويل الأموال من طرف مؤسسات أجنبية .
* تنظيم و متابعة النشاطات المصنفة ملوثة للبيئة ، تسيير النفايات الخطيرة و

الضارة و المتسببة في الأمراض .

* عندما تتدخل الدولة من قروضها ، يجب عليها أن تتأكد من عدم كبحها للنشاط الإقتصادي مستقبلا ، كما أن السياسات المالية المقيدة تؤدي غالبا إلى تناقض الضرائب مما يؤدي إلى إرتفاع في الدخل المتاح و الإستهلاك الخاص مما يعوض ما يكون أثر تعويضي للإستهلاك العام[[9]](#footnote-10) .

#### الفرع الثاني : أسباب تدخل الدولة في النشاط الإقتصادي

يجب أن يكون هناك بعض المبررات لتدخل الدولة في النشاط الإقتصادي و

التي يمكن حصرها في النقاط التالية :

* توفير السلع و الخدمات الضرورية و هي السلع الأساسية التي يحتاجها الأفراد في حياتهم اليومية و بشكل ضروري ، أما الخدمات فهي التي تتعلق بالمرافق العامة خاصة و اليت تسهل حياة المواطن كالدفاع و الصحة و السكن و التعليم و النقل ....و غيرها . و يتم توفيرها عن طريق إستثمار القطاع العام و المؤسسات الحكومية ذات الكفاءة العالية أو عن طريق الترخيص للقطاع الخاص بتوفير هذه السلع و الخدمات ، كإنشاء المصانع و توفير السياحة و شركات النقل و الدارس و الجامعات الخاصة ...و غيرها. إعادة توزيع الدخل و الثروة في المجتمع ، حيث تدرك الدول عدم مقدرة إقتصاد السوق على إعادة توزيع الدخل لصالح الطبقات الفقيرة نظرا لتأثر هذا التوزيع بالندرة النسبية لعوامل الإنتاج ، و الممارسات الإحتكارية في الأسواق و هيكل توزيع الثروة ، و لذا فهي تقرر التدخل لتحقيق ذلك إلا أن تدخلها لتحسين توزيع الدخل يجب ألا بخل بألية عمل السوق الحر ، أي لا يتعين أن يأتي عن طريق وضع حد أقصى لأسعار السلع و الخدمات أو وضع حد أدنى للأـسعار و الأجور ، و إنما يجب أن يأتي عن طريق منح الدعم لمستحقيه إما في صورة نقدية أو في صورة عينية ، كما يتم إعادة توزيع الدخل و الثروة عن طريق تحسين الكفاءة الإقتصادية لأنه يقلل من حالات الفقر في المجتمع ، و ينشط من حالات الإستهلاك و الإستثمار ، و في الواقع العملي تستخدم الدولة أساليب عديدة لتحقيق الأهداف التوزيعية منها المدفوعات التحويلية كالتقاعد و تقديم برامج رفاهية لإعانة العاطلين عن العمل و المحرومين ، التقليل من البطالة ، و الضرائب ، رفح الحد الأدنى للأجور ، ضمان العمل للفئات الفقيرة ، التأمين الإجتماعي ، توفير الحاجات الضرورية للفقراء مثل السكن الإجتماعي و التعليم المجاني و الصحة ، مساعدة محدودي الدخل بالإقتراض من البنوك بمعدل فائدة منخفض أو بدون فائدة للإستثمار في مشاريع صغيرة[[10]](#footnote-11) .
* القيام بإصلاحات على مستوى السوق ، فقد لا يتوفر في السوق السلع و الخدمات التي يحتاجها المجتمع ، مما يجب على الدولة التدخل لمساعدة العون الإقتصادي و ذلك بتوفير و إصلاح المنافسة الكاملة و المشروعة في ممارسة النشاط الإقتصادي و محاربة الإحتكار و توزيع الموارد الأولية بشكل منتظم و متساوي بين العاملين في السوق حتى يكون هناك إنتظام و تنوع في توفير السلع و الخدمات بما يخدم أفراد المجتمع .
* تعمل الدولة على مساعدة العون الإقتصادي في توجيه مخطط مشاريعه و ذلك بتوفير المعلومات المناسبة عن الظروف الإقتصادية و ما يحتاجه السوق ، و ما هي الإستثمارات المتوفرة وفق ظروف الطلب و العرض ، و بذلك تدخل الدولة هنا ضروري لتوجيه الإستثمارات و تمويلها و تحديد الأسواق التي تعمل فيها .
* تتدخل الدولة بتقديم المساعدات للأعوان الإقتصادية من تسهيلات و تخفيض الضرائب

و حماية بعض الصناعات خاصة التي تنتج السلع الضرورية للأفراد ذوي الدخل المحدود .

* تتدخل الدولة بتحقيق ما يسمى بالإستقرار الإقتصادي ، حيث يرى الإقتصاديون بأن إقتصاد السوق عرضة بأستمرار لتقلبات إقتصادية ذات طابع دوري ن حيث تؤثر هذه التقلبات على إقتصاديات الدول ، حيث يتأثر كل من الأداء الإقتصادي و معدلات التوظيف ، و أن تدخل الدولة من خلال السياسات المالية و النقدية يصبح واجبا لنقل الإقتصاد من هذه الحالة إلأى حالة التوازن و الأإستقرار الإقتصادي في إطار سياسة ترمي إلى تحقيق معدل نمو مقبول في أجل الطويل ، مع أقل تضحية بالنمو في الفترة القصيرة[[11]](#footnote-12) .
* محاربة الجرائم الإقتصادية ، عن طريق سن قوانين و تشريعات تسمح للدولة بالتدخل لمحاربة هذه الظواهر الخطيرة التي تعيق تقدم الدولة و تضر بمصالح الأفراد ، و لذلك تعمل الدول على مكافحة هذه الجرائم ( غسيل الأموال ، الغش الضريبي ، المضاربة بالأسعار ...) ، من خلال المزيد من التحرر الإقتصادي و الحد من القيوم الحكومية ، و تقوية أليات الجانب الأخلاقي لدى العاملين في الدولة ، الرقابة الشعبية على تدخل الدولة ، إقامة مؤسسات رقابية ذات مصداقية ، زيادة الشفافية في شؤون الإنفاق العام و الحكم و غيرها[[12]](#footnote-13).
* القضاء على المشاكل الفقر و العوز الذي يعاني منها الأفراد من إنخفاض الدخل ، و غلاء المعيشة و عدم القدرة الشرائية في إقتناء السلع و الخدمات التي تعتبر ضرورية بشكل يومي للأفراد ، و تحسين الوضعية الإجتماعية للمجتمع عن طريق مكافحة البطالة و توفير الصحة و التعليم و السكن و غيرها . و توفير سلع جماعية للمجتمع ، كالمواصلات و خدمات الأمن القومي ، و الصحة و التعليم و الترفيه ، و التي لا يمكن تركها لمبادرة المشروع الخاص ن لما قد يسبب من هدر في الطاقات من ناحية ، أو إرتفاع في إسعار تلك السلع و الخدمات ، بحيث تصبح بعيدة عن متناول الكثير من أفراد المجتمع من ناحية أخرى[[13]](#footnote-14)
* تعتبر حماية البيئة من أهم الموضوعات الحديثة المتداولة عالميا ، و هذا بسبب التجاوزات الكثيرة التي قامت بها المصانع و الشركات و التي تسببت في تلوث البيئة و التي تشكل خطرا ليس على االبيئة فقط و إنما على المحيط الذي يعيش فيه الفرد كذلك ، و لذلك تتدخل الدول في محاربة هذه التجاوزات عن طريق القوانين التي تفرضها على أصحاب المصانع و الشركات للحد من هذه الظاهرة .
* أصبح المستهلك عرضة لجملة من الممارسات من قبل العديد من الؤسسات ، حيث أصبحت تستعمل أساليب مختلفة بغض النظر عن مدى شرعيتها من عدمها لحمله على إستهلاك منتجات غير مطابقة للمواصفات و ذات أخطار على صحته و سلامته من جهة الجودة أو النوعية ، و لهذا أصبح من واجب الدولة من خلال تشريعات خاصة حماية المستهلك حتى يتمكن من الحصول على السلع و خدمات جودة و نوعية و تناسب قدرته الشرائية و تحافظ على صحته و سلامته و حقوقه ، و هذه الحماية لن تؤتي ثمارها إلا من خلال تامين سلامة السلع و الخدمات و تحسين جودتها ، توعية المستهلك و إعلامه و إرشاده على استعمال أنماط الإستهلاك ، وضع معايير للسلامة الصحية و الأمنية ، ضبط قواعد الصنع ، تمكين مؤسسات الرقابة من أداء دورها من خلال وضع مختلف أدوات الرقابة تحت تصرفها و إشراك جمعيات المجتمع المدني المهتمة بالموضع في هذا المسعى.[[14]](#footnote-15)

1. محمد عبد المومن ، المفهوم التطوري للدولة بين المضامين الإقتصادية والمضامين الإجتماعية ، مقال منشور على الموقع : <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/21707> ، تاريخ الولوج : 09/09/2018 ، على الساعة : 19/22 ، ص 11. [↑](#footnote-ref-2)
2. معيزي قويدر ، المرجع السابق ، ص – ص 144 – 145 . [↑](#footnote-ref-3)
3. المرجع نفسه ، ص 140 . [↑](#footnote-ref-4)
4. محمد عبد المومن ، المرجع السابق ، ص - ص 317 – 318 . [↑](#footnote-ref-5)
5. عبد المطلب عبد الحميد ،السياسات الإقتصادية ، مجموعة النيل العربية ، القاهرة ، 2002 ، ص 42 . [↑](#footnote-ref-6)
6. محمد عبد المومن ، المرجع السابق ، ص 10 . [↑](#footnote-ref-7)
7. بري نور الدين ، المرجع السابق ، ص 16 . [↑](#footnote-ref-8)
8. وليد بو جملين ، قانون الضبط الإقتصادي في الجزائر ، دار بلقيس ، الجزائر ، 2011 ، ص – ص 130 – 131 . [↑](#footnote-ref-9)
9. ونادي رشيد ، المرجع السابق ، ص 119 . [↑](#footnote-ref-10)
10. معيزي قويدر ، المرجع السابق ، ص 146 . [↑](#footnote-ref-11)
11. المرجع نفسه ، ص 147 . [↑](#footnote-ref-12)
12. طارق محمود السالوسي ، التحليل الإقتصادي للفساد ، دار النهضة العربية ،2005 ، ص 74 . [↑](#footnote-ref-13)
13. عصمت بكر أحمد ، تدخل الدولة لتحقيق الكفاءة الإقتصادية في ظل الأغقتصاد الأإسلامي و الأإقتصاد الوضعي ( دراسة مقارنة ) ، مجلة تكريت للعلوم الأغدارية و الإقتصادية ، المجلد 5 ، العدد 14 ، 2009 ، ص 104 . [↑](#footnote-ref-14)
14. معيزي قدويدر ، المرجع السابق ، ص 156 . [↑](#footnote-ref-15)